حيازة الأراضي وتحديات التنمية المكانية الريفية في منطقة الغاب أ.د.م: طارق بركات د.م: براق غربي من نديم حبابة د.م القبول: 16 آب 2021) (الإيداع: 10 آيار 2021 ، القبول: 16 آب 2021)

تعتبر التنمية المكانية الريفية من أهم العمليات التي تكفل وتضمن النمو المتوازن للإقليم مع نموه الاقتصادي والاجتماعي، وتكفل توافقه مع ظروفه البيئية والمكانية وترعى كيانه. وعليه يبدو موضوع الحصول على الأرض واستغلال ما يتوفر منها من مساحات ذو أهمية بالغة، كما و وتبرز حيازة الأرض كأحد أهم تحديات التنمية وخاصة في المناطق الريفية.

يهدف البحث إلى دراسة تركيب وتحليل حيازة الأراضي في منطقة الغاب والتركيز بشكل خاص على تقييم حيازات الأراضي كأحد تحديات التنمية المكانية الريفية، وعلى حجم الحيازة و توزعها وتشتتها، وتحليل أمن الحيازة، والحصول على الأراضي وعلاقة حجم الحيازات بالاستثمار.

سيتم التركيز أيضا على العوامل الايجابية والسلبية التي تؤثر على الاستثمار، بالإضافة إلى بيان مدى النزاعات على الأراضي خاصة المتعلقة بالميراث وتأثيرها، وذلك من خلال دراسات ميدانية لمشاريع التنمية المكانية، والتعرف على حجم الحيازات الزراعية واستعمالات الأراضي له (1887) مزارع في (59) قرية بطريقة العينة العشوائية في منطقة الغاب، حيث أثبتت هذه الدراسات أن حجم المزرعة وتشتتها لا يتماشى مع توجهات وأهداف التنمية المكانية في المنطقة، ولا تكفي لتأمين عيش كريم مستقر، الأمر الذي أدى إلى الساع دائرة الفقر وازدياد معدلات الهجرة والبطالة.

الكلمات المفتاحية: حيازة الأراضي، التنمية المكانية الربفية، سهل الغاب، تأمين الحيازة، السجل العقاري.

^{*} أستاذ دكتور في قسم تخطيط المدن والبيئة - كلية الهندسة المعمارية - جامعة تشربن - اللاذقية - سورية.

^{* *} دكتور مدرس في قسم تخطيط المدن والبيئة - كلية الهندسة المعمارية - جامعة حماة - حماة - سورية.

^{* * &}quot; طالب دكتوراه في قسم تخطيط المدن والبيئة - كلية الهندسة المعمارية - جامعة تشرين- اللاذقية - سورية. - Syria

Land Tenure and spatio-spatial development challenges in the Al-Ghab region

prof.dr. Tarek Barakat* Dr. Barrak Gharbi** Rch. Nadeem Hababeh***
(Received: 10 April 2021, Accepted: 16 August 2021)

Abstract:

Spatial development is considered one of the most important processes that complement the balanced growth of the region with its growth and ensure its compatibility with its environmental conditions and nurture its entity. There is an opportunity to have a chance to take advantage of an opportunity to take advantage of an investment opportunity in the vicinity.

The research aims to study the composition of land shares in the Al-Ghab area and focus in particular on evaluating land Tenure as one of the challenges of spatial development, and on the size of tenure, its distribution and dispersion, land science and the relationship of Tenure size with investment

Emphasis will also be placed on the positive and negative factors that affect investment, in addition to showing the extent of land disputes, especially those related to inheritance and their impact, through field studies of spatial development projects, and identifying the size of agricultural holdings and land uses for (1887) farmers in (59) villages. In a random sampling method in the AI–Ghab area, where these studies proved that the size of the farm and its dispersal are not in line with the directions and objectives of spatial development in the region, and are not sufficient to secure a decent, stable life, which led to the widening of the cycle of poverty and the increase in migration and unemployment rates.

^{*} Prof At Department Of Urban planning- faculty of architecture- Teshreen university-Lattakia- Syria

^{**} Doctor At Department Of Urban planning- faculty of architecture- Hama university- Hama - Syria

^{***} Candidate for doctorate At Department Of Urban planning- faculty of architecture- Teshreen university-Lattakia

1-المقدمة:

تعد الأرض مورداً هاماً وعاملاً رئيسياً للإنتاج ومصدراً لتطوير المأوى والنشاط الزراعي والاقتصادي، وهي أساس للتخفيف من حدة الفقر وتحقيق حقوق الانسان. والأرض بسبب طبيعتها الفريدة ودورها الحيوي في المستوطنات البشرية لا تعتبر مورداً عادياً يحوزه الأفراد ويخضع لضغوط السوق واختلال التنافس فيه. حيث أن تفاعل الانسان مع الأرض أفرز مجموعة من العلاقات والمؤثرات منها حيازة الأرض.

تتطلب التنمية المكانية شكلاً من أشكال تجميع الأرض، ما جعلها تواجه العديد من التحديات وعلى رأسها موضوع الحيازة والملكية، وخاصة في الدول النامية متمثلة بالقواعد التي تخضع لخصائص المجتمعات والمحددة لكيفية حقوق الاستخدام أو نقل الحيازة مع القيود المرتبطة بها. وق واجهت منطقة سهل الغاب العديد من تحديات التنمية المكانية الريفية منذ بداية النشاط البشري فيها منتصف القرن العشرين وفي مقدمتها تحدي حيازة الأراضي حيث نشأ عن عملية الاستصلاح أراضي جديدة كانت مغمورة بالماء تم تجفيفها و توزيعها على السكان المحليين بدئ باستثمارها منذ عام (1959 م) ، كما تم فتح مصارف أهمها المصرفين الرئيسين(A و B)اللذان تم تنفيذهما من قبل شركة ايطالية وشركة المانية عام (1964 م) . رافق ذلك صدور عدد من والقوانين المتعلقة بملكية الأراضي وحيازتها (قوانين الإصلاح الزراعي وتعديلاته، قانون الاستيلاء، قانون التحديد والتحرير، قانون تحديد سقف الملكية، قانون أملاك الدولة قانون الاستثمار ،وقوانين البيئة والحراج....إلخ) تم بموجبها تنظيم حيازة الأراضي ومحاولة ضبطها، ما كان له أثر كبير في تحديد توجه عمليات التنمية المكانية الريفية المستقبلية وهذا ما سيتناوله البحث بالدراسة والتحليل.

2-الإشكالية البحثية:

على الرغم من توزيع الأراضي المستصلحة في سهل الغاب على السكان كمخرج من مخرجات بعض مشاريع التنمية المكانية الريفية المطبقة على سهل الغاب ووفقا لتشريعات وقوانين ناظمة حددت أنواع الحيازة، إلا أن ذلك انعكس على التنمية المكانية ومدخلاتها ونتج عنه آثار سلبية منها قضم مساحات كبيرة من الأراضي الزراعية، نتيجة التجاوز والزحف العمراني على حسابها. وعليه يتبادر إلى الذهن السؤال الرئيسي التالى:

ما مدى تأثير أشكال وأنواع حيازة الأراضي على عمليات التنمية المكانية الريفية في سهل الغاب؟

3-هدف البحث:

يهدف البحث إلى التعرف على العلاقة بين حيازة الأراضي والتنمية المكانية في منطقة سهل الغاب من خلال دراسة تركيب وتحليل حيازة الأراضي القائمة، مع التركيز على حجم الحيازة وتوزعها وتشتتها وأثرها الايجابي والسلبي على التنمية المكانية الربفية.

4-فرضية البحث:

تعتبر حيازة الأراضي من التحديات الهامة التي تواجه عملية التنمية المكانية الريفية بصفة عامة، وعملية تجميع الأرض للتنمية بصفة خاصة.

5-منهجية البحث:

يتناول البحث هذا الموضوع من خلال ثلاث أجزاء رئيسية:

الجزء الأول: يعتمد على المنهج الاستقرائي من خلال التعرف على التنمية المكانية الريفية وأدواتها وتحدياتها وتعريف مفهوم الحيازة وتصنيفها وأنماطها في منطقة الغاب وينتهي بتحديد خصائص الحيازة التي تؤثر على فرص التنمية المكانية الريفية.

الجزء الثاني: يركز من خلال المنهج الوصفي على موضوع الحصول على الأرض من أجل التنمية وذلك بتحليل بعض التجارب العالمية للوصول إلى أهم المشاكل التي تواجه عمليات الحصول على الأرض.

الجزء الثالث: يعتمد على المنهج التحليلي المقارن بتحليل أثر حيازة الأرض على مخرجات مشاريع التنمية المكانية الريفية مع إجراء دراسة ميدانية لمعرفة حجم الحيازات الزراعية واستعمالات الأراضي لـ (1887) مزارع في (59) قرية بطريقة العينة العشوائية في منطقة الغاب.

أولاً . الجانب النظري:

يوضح هذا الجانب بعض المفاهيم العامة كالتعرف على مفهوم الحيازة وتصنيفها وأنماطها وتحديد خصائصها المؤثرة على فرص التنمية المكانية الربفية.

إضافة إلى بعض التجارب العالمية في هذا المجال: كالتجربة الالمانية واليابانية والفرنسية مع ملاحظة أن بعض تلك التجارب يحمل خصوصية منطقته، وبعضها عام يصلح لأي نطاق ريفي آخر.

6- مفهوم التنمية المكانية الربفية:

على اعتبار أن التنمية الريفية تعتبر جزءاً لا يتجزأ من خطط التنمية الشاملة في الدولة، وعلى الرغم من الجدل الذي لا زال قائماً حولها ماهيتها كمفهوم بين معظم التنمويين حيث عرفت بأنها مجموعة من الإجراءات الاقتصادية الإنتاجية الرامية إلى رفع مستوى معيشة أهل الريف[1] ، وعرفتها الإسكو* على مستوى الوطن العربي" بعملية تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع، وجماعته وتوجيها للعمل المشترك مع الهيئات الحكومية لحل مشاكل المجتمع ورفع مستوى أبنائه من النواحي الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، ومقابلة احتياجاتهم بالانتفاع الكامل بكافة الموارد الطبيعية والبشرية، والفنية والمالية المتاحة للمجتمع [3].

إلا أن هدفها العام المتفق عليه في جميع التعاريف هو إحداث التغيير الشامل والجذري للمجتمع الريفي من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من خلال التنسيق والتكامل بين المشروعات التنموية وتفاعل مكوناتها مع المجتمع الريفي، لذلك فان التنمية الريفية الفعالة هي تلك التي تعتمد النظرة الشمولية والتخطيط القومي المتكامل دون أي تمييز بين عناصرها أو بين مكونات الفئة المستهدفة بالتنمية.

6-1-أهمية التنمية الريفية:

إن تصدر التنمية الريفية الحالي لسلم الأولويات التنموية في كافة المجتمعات ومنها مجتمعنا السوري يعود الى النسبة الطاغية لسكان المناطق الريفية والبالغة حسب الاحصائيات حوالي(% 53.5) من سكان سوريا تبعاً لتعداد عام (1970م)، إضافة إلى انخفاض متوسط الملكية الزراعية وتفتيتها بفعل عوامل الإرث والذي أدى بدوره الى انخفاض متوسط دخل الفرد وهجرته الى المناطق الحضرية بحثاً عن فرص أفضل للدخل مما ساهم وكما يشير تقرير التنمية البشرية عام (2003) م الى تنمية غير عادلة بصفة عامة بين الريف والحضر [2].

2-6 تحديات التنمية المكانية الربفية:

هناك بعض العوائق والتحديات التي تواجه التنمية الريفية منها على سبيل المثال:

- الأمية و المشكلة السكانية.
- العادات والتقاليد الاجتماعية.
- عدم الأخذ بالأساليب العلمية في التخطيط.

* لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، إسكوا نسبة للاختصار بالإنجليزية ESCWA وهي واحدة من خمس لجان إقليمية أسسها المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة ومقرها الرئيسي في بيروت، لبنان.

- سوء المواصلات.
- انخفاض مستوى الاسكان.
 - الهجرة الداخلية.
 - حيازة الأراضي الريفية.

6-3- تعريف حيازة الأراضى:

حيازة الأراضي هي العلاقة المحكومة بالقانون أو العرف القائم بين الناس سواء كانوا أفراد أو مجموعات، فيما يتعلق باستخدام الموارد الطبيعية، من أراضي ومياه ونبات[4].

ويمكن أن توصف حيازة الأراضي بأنها مجموعة من القواعد استنبطتها المجتمعات لتنظيم سلوك معين. فقواعد الحيازة تحدد كيفية منح حقوق الانتفاع بالأراضي، وتخصيص حق الملكية داخل المجتمع، والإشراف عليها، ونقل تلك الحقوق وما يتصل بها من قيود ومسؤوليات[3].


كما تعتبر حيازة الأراضي عملية ذات أوجه متعددة الأبعاد، إذ يدخل فيها الجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية والتي يجب أخذها بعين الاعتبار. وباختصار فان حيازة الأراضي عبارة عن نسيج متشابك من المصالح، فهناك المصلحة العليا حيث تكون السيادة للدولة وذلك بقدرتها على تخصيص الأراضي أو نزع ملكيتها. وهناك مصالح متشابكة حيث يكون لعدة أطراف حقوق مختلفة على نفس قطعة الأرض كحق الاستئجار. وهناك مصالح متكاملة كأن يكون لعدة أطراف نفس المصلحة على نفس قطعة الأرض مثل حق الرعى.

7- تأثير خصائص الحيازة على فرص التنمية المكانية:

تنعكس خصائص الحيازة على الاتجاه العام للتنمية، فمن خلال التعرف على نمط الحيازة الغالب وخصائص الحيازة المتمثلة في عدد من النقاط (نسبة البناء على الأراضي، ومدى انتظام اشكال قطع الأرض، وقيمة الأرض وموقعها، و مستوى الخدمات وشبكة الطرق ...إلخ) مما يساعد ذلك على تحديد شكل وإمكانية التنمية.

أ- حيازة الأرض كأداة للتنمية المكانية الربفية:

هناك مجموعة كبيرة من الأدوات يمكن أن تساهم في إحداث عملية التنمية الريفية تتمثل في (اشتراطات استعمال الأرض وحيازة الأراضي، والحصول على الأرض ونقل الحقوق . إلخ) إضافة إلى الأدوات المالية المرتبطة بقيمة الأراضي وبالنواحي التمويلية، حيث تعتبر حيازة الأراضي وطرق الحصول على الأرض ومن ثم نقل حقوق التنمية من أهم الأدوات التي تساهم في عملية التنمية، ويوضح الشكل (1) دور حيازة الأراضي في دعم اتخاذ قرار التنمية المكانية الريفية.




الشكل رقم (1): دور حيازة الأرض في دعم اتخاذ القرار للتنمية المكانية [4] ب - العلاقة بين حيازة الأراضي والتنمية المكانية الربفية:

لفهم طبيعة علاقة حيازة الأرض بالتنمية المكانية فلابد من مناقشة العناصر التي تربط الحيازة بالتنمية والتي تساعد في نجاح المشاريع والتي يمكن إيجازها بالآتي:

(حقوق الأرض ـ أمن أو ضمان الحيازة ـ القيود على حقوق الأراضي). حيث أن الهدف من إدارة الأراضي في المناطق الريفية هو ضمان النمو المتوازن للمناطق الريفية والوصول للأرض وتخطيطها وتطبيق القوانين والتشريعات الخاصة بها حيث تحكمها قواعد الحيازة.

A. حقوق الأرض (Land Rights):

وفقاً لتعريف منظمة الأغذية والزراعة العالمية (FAO) يفترض أن قواعد حيازة الأرض تحدد كيفية حصول الأفراد على حقوق الأرض وتحديد الممتلكات. وعملياً هناك حقوق لعدة أشخاص أو مجموعات، فهناك ثلاثة حقوق رئيسية ترتبط بالبعد المكاني للأراضي وهي: حقوق الاستخدام، وحقوق التحكم، وحقوق النقل[8]، وهي موضحة بالشكل رقم(2).



الشكل رقم (2): علاقة حيازة الأرض والتنمية المكانية الريفية [8]

- حقوق الاستخدام: هو حق استخدام الأراضي للأغراض المختلفة كالزراعة أو المرور أو السكن أو الترفيه .
 - •حقوق التحكم: تشير إلى حقوق اتخاذ القرارات بشأن كيفية استخدام الأراضي وتخصيص الفوائد.
- •حقوق النقل: هو حق بيع الأراضي ورهنها وتحويلها إلى الأخرين، ونقل الأراضي عبر التوريث وإعادة تخصيص حقوق الاستخدام والتحكم.

و غالبا ما تتداخل هذه الأنواع المختلفة من الحقوق مما يخلق حزماً من الحقوق المرتبطة بمجموعة متعددة ومتنوعة من العلاقات الاجتماعية بين الناس على مستويات متباينة فكلما انتقل من حق الاستعمال متجهاً إلى حق النقل زادت معه درجة الحقوق[1].

B. أمن أو ضمان الحيازة (Security of tenure):

وهو من العناصر الرئيسية التي يشملها الحق في السكن اللائق بمقتضى القانون الدولي لحقوق الانسان، وهو يعني أن حقوق شخص ما على الأرض ستكون موضع اعتراف من الآخرين وموضع حماية في حالات وجود نزاع أو إخلاء قسري أو مضايقة وغيرها من التهديدات. فإذا كانت الحيازة غير آمنة فإن أصحابها يواجهون خطر تهديد حقوقهم بادعاءات منافسة لهم وخطر فقدان الحقوق تماماً.

ويعرف أمن حيازة الأراضي: بأنه قدرة الناس على التحكم بقطعة الأرض واستخدامها والتصرف بإنتاجها والانخراط بالمعاملات بما في ذلك عمليات النقل[9] . وهناك ثلاثة سمات رئيسية لأمن حيازة الأراضي:

- •المدة: ماهي المدة التي تستغرقها حقوق الأراضي المختلفة؟
- •الحماية: هل ستنعم حقوق الأراضي بالحماية عند تحديها أو تهديدها؟
- المتانة: هل الحائزون على حقوق الأراضي قادرون على استخدام هذه الحقوق والتصرف بها دون تدخل الآخرين؟ ومن شأن افتقاد أمن الحيازة (من الناحية القانونية أو العملية) أن يجعل من الإخلاء القسري أمراً شديد الصعوبة ويجعل أكثر الناس تعرضا للضرر مثل سكان المستوطنات غير الرسمية فهم معرضين للمخاطر وانتهاكات حقوق الانسان.

C. القيود على حقوق الأراضي (Restrictions on land rights):

حيازة الأراضي ليست مجرد تملك حقوق الأرض بل تشمل الالتزامات والمسؤوليات المرتبطة بهذه الحقوق، فاستعمالات الأراضي المتعارضة التي تتعدى على حقوق ملكية الأراضي للأخرين مثل بناء المصانع داخل منطقة سكنية أو تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية تستوجب وجود قيود على حق الملكية، تتمثل في اللوائح والقوانين والتشريعات الخاصة بالأراضي بهذه المناطق مثل اشتراطات (الارتفاع. الاستعمال. الكثافة. الردود. تقييم الأثر البيئي للمنشأ)[5].

ففي أحد الدراسات البحثية التي قامت بها (باين Payne) * على حيازة الأراضي في المناطق المستصلحة في الدول النامية توصلت من خلالها إلى عدم وجود تميز واضح بين أشكال المناطق ذات الملكية الرسمية وغير الرسمية(نظم حيازة الأرض) في معظم الدول النامية مما يؤكد فشل نظام حيازة الأراضي التقليدية لتلبية احتياجات تنمية الأراضي وعدم توافر القيود على الحقوق[10].

8- الحصول على الأرض للتنمية المكانية:

عادة ما تستهدف عملية تنمية الأراضي الحصول على الأراضي بدافع تنميتها مكانياً سواء في مجال الإسكان أو توفير الخدمات العامة أو الطرق أو في حالة وجود مشاريع تنمية للمناطق المركزية، إلا أنه لا يمكن تحقيق هذه الأهداف إلا من خلال الحصول على الأرض وتجميعها وتأمين حيازتها. حيث أن هذه العملية عادة ما تقدم العديد من فرص التنمية الأكثر كفاءة والأكثر ربحية.

فهي آلية يتم من خلالها التنظيم والتنسيق بين مجموعة من حائزي الأراضي المتجاورة ذات المساحات الجزئية بهدف إعادة تخطيطها وتنظيمها للسماح بإدخال المرافق والخدمات إليها أو الاستحواذ على كامل الأرض لمشاريع تنموية كبرى، وفيما يلي عرض لكل من أساليب الحصول على الأرض للتنمية من بعض التجارب العالمية في كيفية الحصول على الأراضى:

أ - أساليب الحصول على الأرض للتنمية المكانية:

تسعى معظم الحكومات لتحقيق أهداف التنمية المكانية من خلال النمو المخطط له ولكنها غالباً ما تصطدم بالعديد من التحديات والمشاكل وظهور الأنماط الغير مخططة في ظل الحيازات القائمة، مما يدفعها للتفكير في عملية تجميع الأراضي التي تساعد على تحقيق تلك الأهداف من خلال توفير المرافق والخدمات، وتوحيد شكل التخطيط المقترح للأراضي بغض النظر عن كامل مساحة حيازة قطع الأرض وشكلها، وتساهم في رفع قيمة الأرض نتيجة تخديمها بالمرافق والخدمات الأساسية [4] . وانطلاقاً من ذلك يستعرض البحث بعض التجارب العالمية الناجحة في كيفية الحصول على الأراضي للتنمية المكانية كتجربة اليابان وألمانيا وفرنسا والسويد وتركيا والهند وإندونيسيا، وهي موضحة بالجدول رقم (1) الذي يمثل خلاصة دراسة هذه التجارب، كما تم استنتاج أساليب الحصول على الأرض بهدف تجميعها للتنمية المكانية.

وفيما يلى عرض لهذه الأساليب:

- أولاً: الالزام المباشر: وهو ما يعرف بالاستحواذ الإجباري أو بنزع الملكية (النموذج الألماني) .
- ثانياً: الالزام الغير مباشر: اعتراف أصحاب الأراضي الجزئية لتجميع أراضيهم للحكومة المركزية بدافع تتميتها (النموذج الياباني).
- ثالثاً: التبرعات: من خلال تبرعات مالكي الأراضي لخدمة المنطقة وتنميتها (النموذج الفرنسي)، إلا أنه غالباً ما تكون المساحات التي يتم التبرع بها غير ملائمة للخدمة حيث يصعب تحديدها في حالة قطع الأراضي الصغيرة.

[°] G. Payne (مخطط ومنظر بريطاني في اختصاص تخطيط المدن)، Innovative Approaches to Tenure', Habitat

Debate,

^{——(}ed.) (2002) Land, Rights and Innovation: Improving Tenure for the Urban Poor, London:

وهذه الأساليب هي موضحة بالشكل رقم (3).



الشكل رقم (3): أساليب الحصول على الأرض بهدف تجميعها للتنمية المكانية [9]

حيث تهدف عملية تجميع الأراضي إلى معالجة التشوهات الناتجة عن التقسيمات المكانية للأرض والناتجة عن عدم تطبيق القيود على الحقوق، حيث تطلب العديد من المشاريع التنموية شكلاً من أشكال تجميع الأراضي وتساعد في تخطيط مناطق الامتداد على الأراضي الزراعية، وأمن حيازة الأسر، وزيادة توفير الأراضي المتاحة للتنمية المكانية إضافة الى توفير القدرة المؤسسية للتنسيق الفعال للقرارات المكانية والقطاعية المرتبطة بالأرض، وتوفير البنية التحتية والخدمات الأساسية بتكلفة مشتركة لملاك الأراضي والحكومة. ويتحقق ذلك عن طريق تجميع الأرض ومن ثم إعادة تخصيص الأراضي إلى ملاك الأراضي الخاصة من خلال المشاركة حيث تزداد قيمة الأرض.

ب - بعض الدروس المستفادة من التجارب العالمية:

بصفة عامة يلاحظ على جميع التجارب أنها:

- تهدف إلى الحفاظ على الحق في الأرض وتأمين الحيازة وتلبية احتياجات السكان، ولذلك فإنه يجب على كل دولة قبل تنفيذ عملية تجميع الأراضي للتنمية القيام به تقييم المؤسسات القائمة في مثل هذه العمليات وقدرتها على تنفيذ مثل هذه الفكرة أما إذا كانت غير قادرة فينبغي إعداد خطة تفصيلية لهذه المؤسسات تحدد من خلالها المطلوب للتنفيذ والتعديل بما يتناسب مع ظروف وقوانين وتشريعات تلك البلاد.
- فيما يتعلق بطرق الحصول على الأرض بهدف التجميع يتضح أن أكثرها ملائمة بصفة عامة هو الإلزام الغير مباشر لتجميع الأرض، فالإلزام المباشر أو نزع الملكية غالباً ما يترتب عليه العديد من المشاكل المتمثلة في (الإخلاء القسري- التعويضات الغير ملائمة مشاكل إعادة التوطين) وهي جميعها تتعارض مع فكرة تأمين الحيازة والحق في الأرض التي تدعو له الأمم المتحدة.
- بالنسبة للتبرعات غالباً ما تكون المساحات غير كافية والمنتج النهائي غير مخطط كما إنها غير ملزمة.
 - يعتبر أسلوب التجميع بالإلزام الغير مباشر وما يطلق عليه في بلدان العالم:

(Land Re- Land Pooling, Land Consolidation adjustment) من أفضل هذه الأساليب فهي آلية يتم من خلالها التنظيم والتنسيق بين مجموعة من مالكي الأراضي المتجاورة ذات المساحات الصغيرة بهدف إعادة تنميتها وتنظيمها للسماح بإدخال المرافق والخدمات إليها مقابل الحصول على قطعة

من الأرض يتم بيعها للقطاع الاستثماري لتغطية تكاليف التطوير أو شرائها وإقامة مشاريع متكاملة عليها أو بشراء كامل الأرض من أصحابها بما يتناسب مع قيمة الأرض الفعلية وبيعها للمطورين. الجدول رقم (1): نتائج الدراسة التحليلية للتجارب العالمية فيما يخص حيازة الأرض(الباحث)

فرنسا	السويد	ألمانيا	اليابان	
المادة 10-1-1322 في	قانون التنمية	كود البناء	قانون إعادة تعديل	
قانون تخطيط المدن عام	المشتركة عام	عام (1987)	الأراضي عام (1954)	الأساس
(1985)	(1987)			القانوني
			الأفراد	
ملاك الأراضي الفردية	ملاك الأراضي	الحكومة المحلية	الجمعيات	
مجموعة من ملاك	الجمعيات	ملاك الأراضي	الحكومة المحلية	جهة المبادرة
الأراضىي		المطورين	الهيئات الحكومية	
			المؤسسات العامة	
دعم مالا يقل عن ثلثي			في البداية كانت إلزامية	مدى مشاركة
مالكي الأراضي أو على	اختيارية وليست	في البداية كانت	ثم أصبح لابد من	ملاك الأراضي
الأقل نصف المالكين	إلزامية	إلزامية	موافقة ثلثي ملاك	
			الأراضي	
		30% من مساحة		نسبة مساهمة
غير محددة	غير محددة	الأرض أو ما يعادل	%20	الأرض في
		30% من القيمة		المشاريع
		السوقية للأرض		
منح حوافز في المرحلة	قروض في المرحلة	جميع التكاليف	تقديم قروض	دعم القطاع
التحضيرية	التحضيرية	الإجرائية	للمقاطعات بلا فائدة	العام
القيمة السوقية المحتملة	القيمة السوقية	القيمة السوقية	القيمة قبل التعديل	
قبل وبعد التجميع	المحتملة قبل وبعد	المحتملة قبل وبعد	على أساس ميزات	طريقة التقييم
	التعديل	التعديل	وخصائص قطعة	
			الأرض	

حيازة الأرض	فيما يخص	ارب العالمية	التحليلية للتج	نتائج الدراسة	تكملة الجدول (1)

تركيا	إندونيسيا	الهند	
		. قانون ماهاراشترا الإقليمي	
المادة (18) قانون	لا يوجد قانون يحكم عملية	وتخطيط المدن لعام (1966)	الأساس القانوني
التنمية (1985)	الحصول على الأرض	. قانون تخطيط المدن وقانون	
		التنمية الحضرية عام (1976)	
البلديات			
الإدارة الخاصة بكل	موافقة مالك الأرض بنسبة	الحكومات المحلية	جهة المبادرة
محافظة	%50		
	موافقة مالك الأرض (اتفاق		مدى مشاركة ملاك
إجباري	مالك الأرض 100%)	اختياري	الأراضي
	20% من حيازات الأراضي	يصل إلى نصف قيمة الزيادة في	نسبة مساهمة
بحد أقصى 40%		قيمة الأرض	الأرض في
			المشاريع
جميع التكاليف	جميع التكاليف الإجرائية	تقدم الحكومة المحلية نصف قيمة	دعم القطاع العام
الإجرائية		الزيادة في الأرض	
نسبته من المساحة بعد	نسبته من المساحة بعد		
التجميع بنفس النسبة	التجميع بنفس النسبة قبل	اعتباطي أو استبدادي	طريقة التقييم
قبل التجميع	التجميع		

إذ يتضح من خلال تحليل الجدول:


- مدى تفاوت كل تجربة في كيفية الحصول على الأرض إذا ما كانت إلزامية أو اختيارية وحجم مشاركة السكان في ذلك ونسبة مساهمة الأرض بالتنمية.
 - يلاحظ مدى التفاوت فيما بينها من خلال الأساس القانوني:
- 1. التجربة اليابانية من أكثر التجارب صرامة ووضوح في طريقة الحصول على الأرض حيث أعدت قانون خاص لإعادة تعديل الأرض عام (1954) م.
- 2. أما في إندونيسيا فعلى النقيض من اليابان لا يوجد قانون يحكم عملية الحصول على الأرض بهدف التنمية.
- بالنسبة لجهة المبادرة يتضح مدى تعددها بالنموذج الياباني بينما تكاد تنحصر في الحكومات المحلية في الهند والسويد.
- ومن خلال استعراض مدى مشاركة ملاك الأراضي فيتضح أن مشاركتهم في كل من اليابان وتركيا كانت إجبارية، بينما في فرنسا فلابد من موافقة أكثر من ثلثي ملاك الأراضي، وفي الهند وإندونيسيا اختيارية حيث لابد من موافقة 100% من ملاك الأراضي.

- بالنسبة لمساهمة الأرض في المشاريع التنموية فتتفاوت النسب إلا أن أكثرها في تركيا حيث وصلت نسبة المساهمة إلى 40%.
 - بالنسبة لدعم القطاع العام فكانت التجربة اليابانية والفرنسية لها الريادة حيث القروض بلا فوائد.
- أما طرق التقييم فيلاحظ أنها اختلفت فيما بينها فبعض التجارب استندت على قيمة الأرض وبعضها الآخر استند أي نسبة من مساحة الأرض قبل وبعد التجميع، إلا أن الاعتماد على قيمة الأرض هو الأكثر شيوعاً بين التجارب المختارة للبحث.

ثانياً . الجانب التطبيقي:

9- تحليل الوضع الراهن لمنطقة الدراسة:

يقع سهل الغاب في الجزء الشمالي الغربي من سوريا، وقد نشأ نتيجة الانهدام الفالقي الإفريقي السوري الذي حدث في الحقبة الجيولوجية الثالثة وأخذ السهل شكل حوض طبيعي مغلق، حيث يجتازه نهر العاصي من الجنوب إلى الشمال بطول (80) كم. وقد كان إلى وقت قريب منطقة مستنقعات مغمورة بالمياه حيث تم البدء بتصريفها منذ عام (1956) م عن طريق إزالة العتبة البازلتية التي كانت تشكل سداً طبيعياً قرب قرية القرقور في شمال الغاب، ونشأ عن عملية الاستصلاح أراضي جديدة بدأ باستثمارها منذ عام (1959)م. تم شق مصارف أهمها المصرفين الرئيسين اللذان تم تنفيذهما من قبل شركة ايطالية وشركة ألمانية عام (1964 م) كما تم في عام (1968 م) البدء بإنشاء شبكة الصرف الصحي[7].




الشكل رقم (4): صور توضح موقع سهل الغاب بالنسبة لسوريا (الباحث)

تبلغ المساحة الإجمالية لمنطقة الغاب (141000) هكتار وتضم سهل الغاب ومنطقة طار العلا و العشارنة ويخترق سهل الغاب قناتي ري رئيسيتين شرقية والتي تمر بمحاذاة جبل الزاوية والغربية والتي تمر بمحاذاة الجبال الغربية، أما بالنسبة لاستعمالات الأراضي: فمنها حوالي 62% ذات تربة زراعية خصبة جداً، 26% غابات، و 9.6% غير صالحة للزراعة، و 2.3% منحدرات ومراعي. ويوضح الشكل (5) استعمالات الأراضي وتصنيفها لسهل الغاب.

10 - واقع حيازة الأراضي بسهل الغاب بداعي المشاريع التنموية:


تعد منطقة الغاب ذات كثافة سكانية عالية حيث يعيش فيها أكثر من (500000) نسمة يتوزع السكان في سهل الغاب في (134) مدينة وقرية وتجمّع سكني، منها حوالي(90) قرية مخططة تنظيمياً و (44) بلا تنظيم. وتنتشر هذه القرى والتجمعات ضمن السهول الزراعية وعلى أطرافها الهضابية الشكل رقم (4)، حيث يتوسع البناء بشكل عشوائي على حساب المساحة الزراعية. وفيما يتعلق بموضوع حيازة وملكية الأراضي فإنه:



الشكل رقم (5): استعمالات الأراضي وتصنيفها لسهل الغاب(الباحث عن [7])

يستثمر سكان الغاب (16250) حيازة زراعية تم توزيعها بموجب قانون الإصلاح الزراعي رقم /66/ للعام (1969) بمساحة (2.5) هكتار للحيازة الواحدة، والملكية الخاصة فهي غالباً دون (5) هكتارات ويبلغ متوسط أفراد الأسرة (7) أشخاص.

كانت الحيازة الزراعية فيما مضى (2.5) هكتاراً لأسرة واحدة، أمّا اليوم وبعد مضي أكثر من (60) عاماً تزايد السكان، فقد تفتت وتوزّعت على أربع أو خمس أسر، لتصبح مساحة الحيازة المستثمرة في الوضع الراهن (0.6-0.5) هكتار [7]، والشكل التالي يوضح مخطط عام للتجمعات الريفية لسهل الغاب قبل التجفيف والاستصلاح وبعده.



الشكل رقم (6): مخطط عام يوضح الوضع الحالي لسهل الغاب و قبل مشروع تجفيفه (الباحث) -11 أنواع حيازات الأراضي في منطقة الغاب[6]:

- حيازات خاصة: وفيها تكون الحقوق مقررة لطرف خاص قد يكون فرد واحد أو عدة أفراد أو لمجموعة من الناس. ففي منطقة الغاب تعود هذه الأملاك الخاصة إلى عام (1926) وتوجد على جوانب سهل الغاب في المنطقة الشمالية الشرقية، قرية الحويز والغربية قرية عين الكروم بالإضافة إلى أراضي طار العلا والعشارنة. حيث يبلغ متوسط حجم الحيازات الزراعية الخاصة (51) دونم.
- أملاك خاصة اعتبرت أراضي الإصلاح الزراعي أملاك خاصة حسب القانون (61) لعام (2004) والذي ينص على ما يلي: يعد المنتفع من أراضي الدولة (إصلاح زراعي أملاك دولة خاصة) مالكاً للأرض

الموزعة عليه من تاريخ اعتماد التوزيع من قبل لجنة الاعتماد في المحافظة وتسجل باسمه في السجلات العقارية بناء على طلب من مديرية الزراعة والإصلاح الزراعي المعنية. وقد وزعت أراضي الإصلاح الزراعي بطريقتين:

الأولى حسب قانون الإصلاح الزراعي رقم (161) لعام (1958) بعد إجراء بحث اجتماعي من قبل وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، حيث بلغ عدد الحيازات الموزعة في سهل الغاب (12408) حيازة زراعية وحجم الحيازة الواحدة الموزعة (25) دونم.

وفي طار العلا والعشارنة بلغ عدد الحيازات الموزعة (3842) حيازة زراعية وحجم الحيازة (50) دونم، وفي حالات قليلة يصل حجم الحيازة الموزعة إلى أكثر من (100) دونم.

بينما في المنطقة الشرقية الواقعة خارج السهل والتي تضم القرى التالية الصهرية – الجرنية – كفرنبودة فقد وصل حجم الحيازة إلى (300) دونم بعل، حيث أصبحت الآن كافة الأراضي مروية.

الثانية تم حسب القانون (66) لعام (1966) حيث كان هناك نظامين للتوزيع:

- نظام الحيازات التي تراوحت مساحتها ما بين (25 40) دونم
- نظام أنصاف الحيازة، حيث أضيفت مساحة مكملة للحد المسموح به إلى ملكية الشخص المشمول بالبحث الاجتماعي.

وقد كان آخر توزيع لأراضي الإصلاح الزراعي في الغاب عام 1969

- حيازة الدولة (أملاك دولة): حيث تكون الملكية مقررة لجهة ما في القطاع العام وتقسم إلى:
 - أملاك دولة: ملك الجمهورية العربية السورية.
 - أملاك متجاوز عليها وتم معالجة وضعها بشكل قانوني .
- أملاك شاغرة: وهي أملاك دولة تم الاستيلاء عليها وتوزيعها حسب القانون (161) والمرسوم (66).
- ﴿ وأراضي غير موزعة (مستبعدة عن التوزيع وهي أراضي صخرية آو حراجية) وتسمى اراضي أملاك استيلاء.

وقد تم في عام (1998) تشكيل لجان فنية من المصالح العقارية ومن وزارة الزراعة لفرز الأراضي المروية، ثم ترقيمها على الشيوع وتسجيلها في السجل العقاري.

- حيازة شائعة: وتكون الحقوق هنا على المشاع ولا تكون الحقوق محددة لأي طرف، أي كل فرد من داخل المجتمع له الحق في استخدام هذه الحيازة كحق الرعي، مثلا مراعي شطحة.
- الأراضي الحراجية: وهي أملاك دولة مغطاة بالأشجار الحراجية من أنواع مختلفة أو تم تحريجها من قبل الدولة.

ومن الناحية العملية فقد تكون معظم أشكال الحيازات موجودة جنبا إلى جنب في مجتمع ما كما في منطقة الغاب. فمثلا حقوق الرعي على المشاع (في مراعي شطحة وناعور شطحة غربا أو منطقة الكركات شرقا) موجودة إلى جانب حيازات الأراضي الزراعية أوالى جانب حيازات على أراضي سكنية.

والحق الذي يتمتع به الشخص على أي شيء مثل الأرض يمكن أن يعتبر حق ملكية. ففي حالة حيازة الأراضي فان المقصود هو الحقوق العقارية والتي تشمل إما ملكية عينية أي ملكية العقارات (الأراضي والأجزاء الثابتة عليها) وملكية شخصية أي ملكية المنقولات (آلات والحيوانات).

12-حقوق الملكية:

حق الانتفاع: وهي حقوق استعمال الأراضي في الزراعة والرعى وفي جمع المنتجات الزراعية وغيرها.

حق الإشراف: وهو حق اتخاذ القرار في تحديد كيفية استعمال الأراضي ونوع المحصول الذي سيزرع، والنفع المالى الذي يأتى من بيع منتجات المحاصيل.

حق التصرف : في بيع أو رهن الأرض ،أو نقل الأرض إلى الورثة بطريق الإرث أو تحويل الأرض إلى آخرين.

13-تحليل وتركيب حيازة الأراضي في منطقة الغاب:

انطلاقاً من التجارب العالمية تبين أن أفضل طريقة للتعرف على وجود قضايا تتعلق بحيازة الأراضي ،خاصة تلك التي ستؤدي إلى نزاع هي الإجابة على سؤالين:

ما هي الحيازة القائمة؟ هل هي حيازة رسمية ضمن إطار قانوني منصوص عليه في التشريع، وما هي المصالح القانونية الرسمية الموجودة بالفعل في منطقة المشروع.

وهل هي حيازة على المشاع أو خاضعة لقانون الدولة، تدار من قبل سلطة الدولة؟

للإجابة على ذلك يمكن القول بان معظم الحيازات في الغاب على المشاع وهي إما أن تكون أملاك خاصة، وهي حيازات رسمية مسجلة في السجل العقاري لمنطقة الغاب ولها سجلات وأرقام عقارية سجلت كملكية خاصة منذ عام (1926) ومنها ما أصبح بحكم القانون رقم(61) لعام (2004) أملاك خاصة، وقد كانت أراضي إصلاح زراعي .أو سجلت أملاك دولة تخضع لقوانين وتشريعات الدولة، وبالتالي فان كافة الحيازات في منطقة الغاب حيازات رسمية تدار حسب التشريعات والقوانين (قانون الإصلاح الزراعي وتعديلاته، وقانون الاستيلاء وقانون التوزيع وآخرها القانون(61) لعام (1983) وقانون الجمعيات الفلاحية أي أن جميع المالكين منضمين إلى جمعيات فلاحيه منظمة حيث تعتبر الجمعية الفلاحية شخصية اعتبارية يحق لها التعاقد مع المؤسسات والشركات الخاصة والعامة. هذه النتيجة تؤدي إلى أن النزاعات على الأراضي تكاد لا تذكر.

14- الدراسة التحليلية لحيازة الأراضي وأثرها على التنمية في منطقة الغاب:

1-14. اختيار القرى المدروسة: يضم الغاب (8) مناطق إدارية هي (السقيلبية، قلعة المضيق، الزيارة، شطحة، عين الكروم، سلحب ،جب رملة، محردة) وتضم كل منطقة إدارية قسم زراعي تابع للهيئة العامة لتطوير الغاب، حيث تم اختيار (4) مناطق إدارية بطريقة العينة العشوائية على النحو التالي:

الجدول رقم (2): يوضح أقسام الهيئة الزراعية المختارة وعدد القرى المستهدفة (الباحث)

,	•		
القرى المدروسة	عدد القرى المستهدفة	عدد الوحدات الإرشادية	قسم الهيئة الزراعي
2	13	11	أفاميا
1	12	4	عين الكروم
1	11	5	جب رملة
2	23	6	الزيارة
6	59	26	المجموع

بلغ عدد القرى المستهدفة 59 قرية، حيث تم اختيار القرى عشوائيا بنسبة %10من القرى المستهدفة بالدراسة وبالتالي يكون عدد القرى المدروسة 6 قرى.

2-14 اختيار المزارعين: تم اخذ عدد المزارعين من الوحدة الإرشادية التي تتبع لها القرى المدروسة، حيث اعتمد مبدأ العينة العشوائية البسيطة في اختيار المزارعين وقد بلغ مجموع المزارعين في القرى المستهدفة (1874) مزارع، اعتمدت نسبة 10% من عدد المزارعين في كل قرية من القرى المدروسة التي تم اختيارها. ووفق ذلك يكون حجم العينة (187) مزارعا والجدول التالي يوضح القرى المختارة والعدد الكلي للمزارعين وعد المزارعين في العينة في كل قرية.

الجدول رقم (3): القرى المختارة والعدد الكلي للمزارعين وعدد المزارعين في العينة في كل قرية (الباحث)

عدد مزارعي العينة في كل قرية	عدد إجمالي المزارعين	القرى المختارة
53	528	كفرنبودة
25	254	تويني
36	356	عين الكروم
43	434	اصيلة
17	173	البحصة
13	129	العنقاوي
187	1874	المجموع

15- أهم نتائج الدراسة التحليلية:

1-15. تحليل تركيب الحيازة:

بلغ عدد الحيازات الزراعية (16250) حيازة زراعية تم توزيعها حسب قانون الإصلاح الزراعي رقم (66) لعام (1969) ,حيث بلغ عدد الحيازات الزراعية الموزعة (12408) حيازة في سهل الغاب ومتوسط حجم الحيازة (25) دونم للعائلة الواحدة ،بينما عدد الحيازات الموزعة في طار العلا والعشارنة (3842) حيازة ومتوسط حجم الحيازة (50) دونم (30 بعل و 20 سقي) للعائلة الواحدة. وفي قرى الصهرية والبريديج بلغ متوسط حجم الحيازة (80) دونم وهناك عائلات كبيرة جدا يزيد عدد أفرادها عن (12) شخص وصل حجم الحيازة (160) دونم. أما الملكية الخاصة فمتوسط حجم الحيازة الزراعية (50) دونم وهناك عدد قليل من المزارعين يملك دونم.

و فيما يلي تحليل مفصل للقرى المدروسة : الجدول رقم (4): متوسط حجم الحيازة في القطاع العام والخاص /دونم وعدد قطع الحيازات(قرية كفرنبودة)

نسبة	نسبة	نسبة المالكين	نسبة	نسبة	متوسط		
المالكين	المالكين	ثلاث%	المالكين	المالكين	حجم	275	نوع الملكية
خمس	أربع %		قطعتين%	قطعة	الحيازة/دو	الحائزين	(كفرنبودة)
قطع%				واحدة%	نم		
0	3.8	3.8	28,5	63.7	70,9	182	خاص
2	1.4	12.6	20.5	64.8	27.4	346	عام
		528	المجموع				

الجدول رقم (5): متوسط حجم الحيازة في القطاع العام والخاص /دونم وعدد قطع الحيازات(عين الكروم) (الباحث)

نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	متوسط	375	نوع الملكية(عين
المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	حجم	الحائزين	الكروم)
لخمسة%	لأربع%	لثلاث%	لقطعتين%	لقطعة%	الحيازة/		
					دونم		
0	0	13.4	64.1	22.4	25	156	خاص
0	0	50	35	15	5	200	عام
		356	المجموع				

الجدول رقم (6): متوسط حجم الحيازة في القطاع العام والخاص /دونم وعدد قطع الحيازات(أصيلة) (الباحث)

نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	متوسط	275	نوع الملكية (اصيلة)
المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	حجم	الحائزين	
لخمسة%	لأربع%	لثلاث%	لقطعتين%	لقطعة%	الحيازة		
0	0	5.4	3.9	90.6	27.6	128	خاص
0	0	2.6	8.4	88.8	20	306	عام
		434	المجموع				

(الباحث)	الحيازات (البحصة)	ونم وعدد قطع.	العام والخاص /	الحيازة في القطاع	7): متوسط حجم	الجدول رقم (ا
----------	-------------------	---------------	----------------	-------------------	---------------	---------------

نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	نسبة	متوسط	375	
المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	المالكين	حجم	الحائزين	نوع
لخمسة%	لأربع%	لثلاث%	لقطعتين%	لقطعة%	الحيازة		الملكية(البحصة)
0	0	5.8	41.1	52.9	17.05	173	ماد
0	0	0	0	0	0	0	خاص
		173	المجموع				

الجدول رقم (8): متوسط حجم الحيازة في القطاع العام والخاص /دونم وعدد قطع الحيازات(العنكاوي) (الباحث)

نسبة	نسبة	نسبة	نسبة المالكين	نسبة	متوسط	275	نوع
المالكين	المالكين	المالكين	لقطعتين%	المالكين	حجم	الحائزين	الملكية(العنكاوي)
لخمسة%	لأربع%	لثلاث%		لقطعة%	الحيازة		
0	0	0	16.6	83.3	19	129	عام
0	0	0	0	0	0	0	خاص
		129	المجموع				

16-النتائج:

نتيجة للدراسة الميدانية ومن الجداول السابقة يتبين لنا أن:

- 1- متوسط حجم الحيازة في القطاع الخاص 38.07 / دونم
- 2- متوسط حجم الحيازة في القطاع التعاوني 20.2/دونم
- 3- متوسط عدد القطع في القطاع الخاص يتراوح ما بين 3-4 قطع حيث يملك 51% منهم قطعة واحدة وحدة و39% يملكون قطعتين و و9% يملكون ثلاث قطع
- 4- في <u>القطاع التعاوني</u> متوسط عدد القطع 2- 3 حيث يملك 55% منهم قطعة واحدة و24% يملكون قطعتين و 21% يملكون ثلاث قطع.
- 5- إن حيازة الأراضي في الغاب تعتبر آمنة بسبب أن الحكومة التي هي مصدر الأمن (ممثلة بالهيئة العامة لإدارة وتطوير الغاب) قادرة أن توفر الاعتراف بالحقوق على الحيازة، فالحكومة قادرة على نزع اليد إذا ما أسيء استخدام هذه الأرض، أو توفير الحماية ضد التعدي على الأرض، بالإضافة إلى تطبيق أحكام قانون الإصلاح الزراعي وتعديلاته وتبين من الاستبيان الذي أجري على مزارعي عينة الدراسة ندرة النزاعات على الأراضي في منطقة الغاب مما يدل أن حيازات الأراضي آمنة بشكل جيد.
- 6- إن منظمات المزارعين (الجمعيات الفلاحية) وممثلي المجتمع المحلي مصدر آخر لأمن الحيازة الزراعية واستثماراتها.

7- إن الاستثمارات الزراعية أو الصناعية أو السياحية وغيرها هي في مجال آمن بالنسبة لأمن الحيازة في الغاب.

17- التوصيات والمقترحات:

- 1الإسراع إلى استصدار القرارات اللازمة، لتسهيل عمليات الاستثمار العامة والخاصة.
 - 2-الحاجة إلى إيجاد آلية معينة واضحة لإجراءات التأجير لأراضي أملاك الدولة .
 - 3- إزالة الشيوع عن الأراضى و إجراء عمليات الفرز والتحديد.
 - 4-تسهيل عمليات التبادل بين أملاك الدولة والأملاك الخاصة..
 - 5-وقف كافة أشكال البناء على الأراضى الزراعية، والسماح بالتوسع الشاقولي فقط.
- 6-الإسراع ببناء القرى النموذجية ضمن مشروع تطوير الغاب في الثمانينات، على ضفتي الغاب في القرى التالية: عين الكروم- نهر البارد شطحة مرداش عين سليمو- جب الأحمر شمال القلعة الحويجة العنكاوي- الزوقوم. وهذه القرى مجهزة بالبنية التحتية ومستملكة لوزارة الري.
- 7-التوجه إلى الاستثمار في مناطق طار العلا والعشارنة بسب أن حجم الحيازات الزراعية الخاصة والحيازات التعاونية اكبر بكثير من الحيازات في السهل.
 - 8-العمل على استئجار أراضي أملاك الدولة والمتواجدة في موقع عديدة من الغاب وبمساحات كبيرة.
 - 9-تحديث وتطوير السجل العقاري وذلك بتحويل السجلات الورقية إلى سجلات إلكترونية).
- 10-إجراء عملية الفرز وإزالة الشيوع عن طريق القاضي العقاري إضافة إلى فرز العقارات القديمة الكبيرة (تجميل وإزالة للمناطق العقارية) في قرى عناب مرداش شطحة جورينالخ والتي ما تزال على الشيوع منذ الاحتلال الفرنسي أي أن السجل العقاري منذ 1926.
- 11- تسوية أوضاع المستأجرين لأملاك الدولة ومعاملتهم معاملة المنتفعين وتدوين أسمائهم في السجل العقاري.

18 - الخلاصة:

نستخلص من الدراسة التحليلية السابقة وتحليل العلاقة بين أنماط الحيازة والتنمية المكانية التي أفرزتها هذه الحيازة مدى انعكاس خصائصها على الاتجاه العام للتنمية، ويتبين إلى أي مدى تكون حيازة الأراضي وطريقة الحصول على الأرض للتنمية أحد أهم التحديات التي تواجه عملية الحصول على الأرض والمستثمرين والمؤسسات المحلية والدولية المساهمين بشكل كبير من أجل التنمية المكانية .

كما وأن أسلوب الإلزام غير المباشر للحصول على الأرض من أفضل الأساليب التي يمكن تطبيقها ، ففي حال توفر تأمين الحيازة والحقوق والقيود على الحقوق تصبح عملية التنمية المكانية والحصول على الأراضي ميسرة إلى حد ما ، وفي حال فقدان أي من هذه العناصر غالباً ما تتوقف العمليات التنموية وتواجه العديد من المشاكل.

19-المراجع:

- [1] غادة كريم جاسم: البعد المكاني لمشاريع تنمية الأقاليم ضمن الخطة الاستراتيجية للتنمية المحلية. دبلوم عالي تخطيط استراتيجي، كلية الاقتصاد جامعة القادسية، العراق 2016.
- [2] د. طارق بركات، نديم حبابة: التحليل المكاني كأداة لاختيار المواقع الأكثر ملائمة لمشاريع التنمية المكانية الريفية. مجلة جامعة تشرين اللاذقية سوريا، سلسلة العلوم الهندسية المجلد (41) العدد (6) لعام (2019)
- [3] الصندوق الدولي للتنمية الزراعية: تحسين الوصول إلى الأراضي وأمن حيازتها. بالبومي ولانتشي ، روما ، إيطاليا (2008)
- [4] فاطمة مصطفى النخيلي: تأمين الحيازة كمنهج فعال في تنمية المناطق العشوائية. رسالة ماجستير، كلية الهندسة بالمطرية، جامعة حلوان، مصر (2008)
 - [5] الأمم المتحدة . حقوق الانسان: دراسة أمن الحيازة (2012 . 2013) الدورة الثانية والعشرون آذار (2013)
 - [6] دائرة السجل العقاري بمنطقة الغاب (السقيلبية). حماة. سوربا
 - [7] الهيئة العامة لإدارة وتطوير الغاب . المشروع الوطنى للتنمية المتكاملة (2017)

[8] FAO, "Land tenure and rural development",2002

[9] UN-Habitat, Guide to Monitoring Target 11:" Improving the lives of 100 million slum dwellers", Progress towards the Millennium Development Goals, Nairobi, May 2003.

[10]http://ww2.unhabitat.org/programmes/guo/documents/mdgtarget11.pdf (seen April (2020)